جامعة الأزهر
كلية اللغة العربية بإيتاي البارود
المجلة العلمية

بلاغة ألفاظ التسامح في التراث العربي
دراسة في الفروق الدلالية

إعداد

د/ موزة الكعبي

الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية ـ كلية الآداب ـ جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية ـ الإمارات العربية المتحدة

أد. إدريس بوكراع

الأستاذ بقسم اللغة العربية ـ كلية الآداب ـ جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية ـ الإمارات العربية المتحدة

(العدد السادس والثلاثون)

(الإصدار الأول .. فبراير)

(١٤٤٤هـ - ٢٠٢٣م)

علمية ـ محكمة ـ ربع سنوية

الترقيم الدولي: ISSN 2535-177X

بلاغة ألفاظ التسامح في التراث العربي دراسة في الفروق الدلالية

موزة الكعبي
قسم اللغة العربية . كلية الآداب . جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية . الإمارات العربية المتحدة
البريد الإلكتروني : mozah.alkaabi@mbzuh.ac.ae
إدريس بوكراع
قسم اللغة العربية . كلية الآداب . جامعة محمد بن زايد للعلوم الإنسانية . الإمارات العربية المتحدة
البريد الإلكتروني : driss.boukraa@mbzuh.ac.ae

الملخص :

جاءت هذه الدراسة بغية التعرف على العمق المعنوي لألفاظ التسامح وسياقاتها المتفاوتة في حقولها الدلالية والمشتركة في المعاني ، ومعرفة الفروق الدقيقة بين ألفاظ الحقل الواحد ، وقد اتخذت الدراسة من القرآن الكريم نقطة انطلاق لها ، مع تتبع هذه الألفاظ قبل الإسلام للوقوف على قوتها الدلالية المتفاوتة ، بهدف الوصول إلى المعاني السياقية لألفاظ التسامح، وجمالية تمايزها، لذا فقد اقتصر البحث على تتبع معاني ثلاث من أفعال التسامح ومشتقاتها، وهي: (غَفَرَ)، و(عَفَا)، و(صَفَحَ) في نصوص الوحي والتراث العربي.

وقد توصلت هذه الدراسة إلى عدد من النتائج ، من أهمها أن هذه الألفاظ، وإن كانت تنتمي إلى حقل دلالي واحد، هو حقل التسامح، إلا أن لكل منها حقل فرعي خاص ، وليس بينها ترادف تام ؛ لأنها ربما تتقارب معانيها، أحيانا، دون أن تتطابق. وقد أثبتت الدراسة أن بعض العلماء توهموا ورود بعضها في آي من القرآن الكريم مترادفة. ولكن النظر، بعمق، في ثنايا التركيب القرآني، يثبت الفروق بينها، ويستبعد مجيء بعضها توكيدا لمعنى لفظ سابق.

الكلمات المفتاحية : ألفاظ التسامح ، بلاغة الألفاظ ، الفروق الدلالية ، دراسة دلالية

The eloquence of the expressions of tolerance in the Arab heritage, a study in semantic differences

Moza Al Kaabi
Department of Arabic Language - College of Arts - Mohammed bin Zayed University for Human Sciences - United Arab Emirates
Email: mozah.alkaabi@mbzuh.ac.ae
Driss Boucraa
Department of Arabic Language - College of Arts - Mohammed bin Zayed University for Human Sciences - United Arab Emirates
Email: driss.boukraa@mbzuh.ac.ae

Abstract:
This study came in order to identify the spiritual depth of the words of tolerance and their varying contexts in their semantic and common fields in meanings, and to know the subtle differences between the words of the same field. Access to the contextual meanings of the terms tolerance, and the aesthetic of their distinction, so the research was limited to tracking the meanings of three acts of tolerance and their derivatives, namely: (forgiveness), (forgiveness), and (forgiveness) in the texts of revelation and Arab heritage.
This study reached a number of results, the most important of which is that these terms, although they belong to one semantic field, which is the field of tolerance, each of them has a special sub-field, and there is no complete synonym between them. Because their meanings may converge, sometimes, without matching. The study proved that some scholars assumed that some of them were synonymous in any of the Holy Qur'an. But looking deeply into the folds of the Qur'anic structure proves the differences between them, and excludes the advent of some of them as confirmation of the meaning of a previous term.

Keywords: Expressions Of Tolerance, Eloquence Of Expressions, Semantic Differences, Semantic Study

بلاغة ألفاظ التسامح في التراث العربي
دراسة في الفروق الدلالية

مقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد بن عبدالله النبيِّ العربيِّ الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تَبِعهم بإحسانٍ إلى يوم الدين . وبعد:

- حدود الدراسة:

تتكون الدراسة من معالجة ورحلة بحث علمية ووصفية تحليلية تسعى لمعرفة العمق المعنوي لألفاظ التسامح وتفاوتها وسياقاتها، متخذة من النص القرآني بادرة الانطلاق، مع إطلالة على استخدامات التراث العربي لها ما قبل الإسلام مرورا بالحديث النبوي ليتم استنباط القوة الدلالية لهذه الحقول المتفاوتة والمؤدية لمعان مشتركة ومتشعبة.

- أهمية البحث:

تبدو أهمية البحث من خلال ما يأتي:

١-تعزيز مبدأ التسامح الذي حث عليه الإسلام.

٢- افتقار كثير من القواميس والتفاسير إلى اللمحات والوقفات في ملفوظات التسامح وحقولها الدلالية التي تقف على بلاغات تلك الحقول وانفرادها بمعان ذات أداء دقيق.

٣- اختلاف مفردات التسامح في معانيها قبل الإسلام وبعده.

٤-بيان دور الإسلام، بشكل عام، والسياق القرآني خاصة في تعزيز التسامح، وتوضيح الفروق الدلالية بين ألفاظه وسياقاتها.

– أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى:

١–كشف دلالات ألفاظ التسامح في التراث العربي بالتركيز على السياق القرآني باعتبار ثرائه بها ومدققا في فوارقها أكثر من أي نص آخر في التراث العربي والإسلامي.

٢– محاولة تصنيف قوة الدلالة المعنوية لحقول ألفاظ التسامح.

٣– تكاثف المعاني وتزامنية ألفاظ التسامح وأثرها في إثراء السياق القرآني.

٤– تعزيز قوة البلاغة القرآنية بشكل خاص، والبلاغة العربية بشكل عام.

٥– التتبع التاريخي للانحرافات الدلالية لهذه الحقول وانتقالها من دلالة إلى دلالة ضمن معنى جامع.

– منهج الدراسة:

تحاول الدراسة استخدام توليفة من المناهج العلمية بهدف الوصول إلى المعاني السياقية لألفاظ التسامح، وجمالية تمايزها، فتنطلق من المنهج السياقي التحليلي المستند إلى أدوات معجمية، ورؤية بلاغية تعمق النظر إلى استعمالات اللفظ، وحقله الدلالي، وتطوره خلال رحلته في العربية قبل الإسلام وبعده.

وينقسم هيكل هذه الدراسة إلى:

تمهيد، وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: الحقل الدلالي للفظ التسامح "غَفَرَ".

المبحث الثاني: الحقل الدلالي للفظ التسامح " عَفَا".

المبحث الثالث: الحقل الدلالي للفظ التسامح "صَفَحَ".

المبحث الرابع: تصاقب ألفاظ التسامح في السياق.

ثم خاتمة تبرز أهم النتائج والتوصيات.

تمهيد:

يتسم الحقل الدلالي للتسامح في اللغة العربية بالغنى والتنوع، فالمفردات ذات الصلة بهذا المفهوم الواسع كثيرة جدا، يصعب الإحاطة بها، وقد تتقارب معانيها وتتقاطع فتعد مترادفة، يستعمل بعضها في موضع بعض. وهذا تساهل في الاستعمال لا يوفيّ العربية حقها، ولا يفيد في استجلاء مضامين نصوصها.

وقد بذلت في عدد من مجالات التراث العربي جهود حثيثة لبيان معاني مفردات التسامح، وخاصة في القواميس العامة والمتخصصة، ومصنفات تفسير القرآن، وشروح الحديث، وشروح الشعر، وغيرها. ولكن المجال ما يزال فسيحا يتطلب مزيدا من الاجتهاد في تتبع ألفاظ التسامح، وبيان الفروق الدقيقة بينها، ورصد حقولها الدلالية الفرعية من خلال مواضع ورودها في نصوص الكتاب والسنة والشعر وغيرها.

وفي هذا السياق تأتي هذه الدراسة لتسهم في تتبع معاني ثلاث من أفعال التسامح ومشتقاتها، وهي: (غَفَرَ)، و(عَفَا)، و(صَفَحَ) في نصوص الوحي والتراث العربي.

المبحث الأول: الحقل الدلالي للفظ التسامح "غَفَرَ":

إن من أقوى ألفاظ التسامح التي اعتلت قمة التعبير القرآني المفرداتُ المشتقة من جذر (غ.ف.ر)، ومنها: الفعل "الثلاثي الصحيح على فَعَلَ: غَفَرَ الله الذنب غَفْرًا: ستره، والشيء: سترته، والأمر بغفرته: أصلحته بما ينبغي أن يصلح به"[1]، وسنبرهن على هذا حين نتناول السياقات النصية في التراث العربي عموما، وفي القرآن الكريم خصوصا.

١. ابن القوطية، أبو بكر محمد بن عمر القرطبي، **كتاب الأفعال**، حققه: علي فوده، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٩٩٣، ص٢٦.

ورد في "لسان العرب" أن أصل الغَفْرِ التَّغْطِيَةُ وَالسَّتْرُ، أي أن المعنى اللغوي للغفر عند العرب عام، أما حين يرتبط السياق بالإسناد إلى الله عز وجل فتكون "غَفَرَ" اللَّهُ: بمعنى سَتَرَ الذنوب خاصة. وعلاوة على السماح وهو الستر تكون المكافأة، قال ابن منظور: "الغَفْرُ والمَغْفِرةُ: التَّغْطِيَةُ عَلَى الذُّنُوبِ والعفوُ عَنْهَا، وَقَدْ غَفَرَ ذَنْبَهُ يَغْفِرُه غَفْرًا وغِفْرةً حَسَنة"[١].

وقال الراغب: "والغفران يقتضي إسقاط العقاب، وإسقاط العقاب هو إيجاب الثواب، فلا يستحق الغفران إلا المؤمن المستحق للثواب، وهذا لا يستعمل إلا في الله، فيقال غفر الله لك، ولا يقال غفر زيد لك، إلا شاذا قليلا. والشاهد على شذوذه أنه لا يتصرف في صفات العبد كما يتصرف في صفات الله تعالى، ألا ترى أنه يقال: استغفرت الله تعالى ولا يقال استغفرت زيدا"[٢].

وفي القرآن الكريم نجد أن التعبير عن المغفرة انحصر في أغلب السياقات في ثواب الآخرة، وما ينتظر المكلفين من جزاء، ولم يسند فعل الغفران إلى البشر لأنه فعل لا يستطيع البشر القيام به، وهو صفة لا يتصفون بها، لأن المغفرة تعني المجازاة بعد التجاوز عن المخطئ، والتفضل عليه. قال تعالى:﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (آل عمران ٣١). وقال أيضا:﴿ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ (آل عمران١٦). فقالوا: اغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا لِأَنَّهُمْ لَمَّا بَذَلُوا كُلَّ مَا فِي وُسْعِهِمْ مِنَ اتِّبَاعِ الدِّينِ كَانُوا حَقِيقِينَ بِتَرَجِّي الْمَغْفِرَةِ.

١. ابن منظور، محمد بن مكرم جمال الدين الأنصاري، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، طبعة٣، ١٤١٤، مادة (غ ف ر)، ٢٦/٥.

٢. الراغب الأصفهاني أبو القاسم الحسين بن محمد، **المفردات في غريب القرآن**، حققه: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، ١٤١٢هـ، ص٦٠٩.

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ١٣٤ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوۡ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ لِذُنُوبِهِمۡ وَمَن يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمۡ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ١٣٥ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغۡفِرَةٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَجَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَنِعۡمَ أَجۡرُ ٱلۡعَٰمِلِينَ ١٣٦ ﴾ (آل عمران:١٣٤-١٣٥-١٣٦)

فالملاحظ أن لفظ (غفر) إذا كان في الآخرة يتبعه الجزاء، في حين أن العفو والصفح هما للمعاملات بين البشر. كما أن استخدام صيغة الفعل المضارع (يغفر) أكثر من غيره دلالة على الاستمرار. ولا أدل على هذا من ورود الفعل في سياق ذنب الشرك. قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴾ (النساء٤٨). فإن الله تعالى لا يتجاوز عن الشرك، في حين أنه يتجاوز ويجازي في الذنوب الأخرى. وبالنظر إلى بقية السياق نرى تثبيت براعة استخدام السياق القرآني لهذه المفردة بدقة حين تحدث عن قوم لا توبة لهم ولا معاد إلى الحق. قال تعالى:﴿ إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا وَإِن يَدۡعُونَ إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا ١١٧ لَّعَنَهُ ٱللَّهُۘ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنۡ عِبَادِكَ نَصِيبٗا مَّفۡرُوضٗا ١١٨ وَلَأُضِلَّنَّهُمۡ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمۡ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلۡأَنۡعَٰمِ وَلَأٓمُرَنَّهُمۡ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلۡقَ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيۡطَٰنَ وَلِيّٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدۡ خَسِرَ خُسۡرَانٗا مُّبِينٗا ١١٩ يَعِدُهُمۡ وَيُمَنِّيهِمۡۖ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ١٢٠ أُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنۡهَا مَحِيصٗا ١٢١ ﴾ (النساء١١٧- ١٢٠)

وقد يستدرك مستدرك فيقول إن قوله تعالى يخالف ما ذهبت إليه الدراسة من أن الغفران في السياق القرآني مختص بالله، وهو ما ذهب إليه بعض

اللغويين[١]، لا ينطبق على الإسناد للمؤمنين في قوله تعالى:﴿ قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ يَغۡفِرُواْ لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجۡزِيَ قَوۡمَۢا بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ﴾ (الجاثية١٤).

وقبل الشروع في الرد على السائل المستدرك نذكر سريعا سبب نزول الآية، وفيه وجهان: الوجه الأول أنها آية مكية منسوخة تأمر المؤمنين بالصبر على أذى مشركي مكة قبل نزول آية الأمر بالقتال لمن آذاهم لاعتبارات كثيرة وهي غلبة مشركي مكة، ومن وجهة أخرى إنها نزلت في عمر بن الخطاب. قال الرازي: "وَاخْتَلَفُوا فِي سَبَبِ نُزُولِ الْآيَةِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَعْنِي عُمَرَ يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ يَعْنِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ نَزَلُوا فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ عَلَى بِئْرٍ يُقَالُ لَهَا الْمُرَيْسِيعُ، فَأَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ غُلَامَهُ لِيَسْتَقِيَ الْمَاءَ فَأَبْطَأَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَتَاهُ قَالَ لَهُ مَا حَبَسَكَ؟ قَالَ غُلَامُ عُمَرَ قَعَدَ عَلَى طَرَفِ الْبِئْرِ فَمَا ترك أحد يَسْتَقِي حَتَّى مَلَأَ قِرَبَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِرَبَ أَبِي بَكْرٍ وَمَلَأَ لِمَوْلَاهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ مَا مِثْلُنَا وَمِثْلُ هَؤُلَاءِ إِلَّا كَمَا قِيلَ سَمِّنْ كَلْبَكَ يَأْكُلْكَ، فَبَلَغَ قَوْلُهُ عُمَرَ فَاشْتَمَلَ بِسَيْفِهِ يُرِيدُ التَّوَجُّهَ إِلَيْهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ، وَقَالَ مُقَاتِلٌ شَتَمَ رَجُلٌ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ عُمَرَ بِمَكَّةَ فَهَمَّ أَنْ يَبْطِشَ بِهِ فَأَمَرَ اللَّهُ بِالْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ وَأَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ"[٢]، يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم: قل يا محمد للذين صدّقوا الله واتبعوك يغفروا للذين لا يخافون بأس الله ووقائعه ونقمه إذا هم نالوهم بالأذى والمكروه لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ. يقول: ليجزي

١- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى، **الفروق اللغوية**، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، (د. ت)، ص٢٣٥.

٢- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، **مفاتيح الغيب**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٦٧٣/٢٧.

الله هؤلاء الذين يؤذونهم من المشركين في الآخرة، فيصيبهم عذابه بما كانوا في الدنيا يكسبون من الإثم، ثم بأذاهم أهل الإيمان بالله."[1]

وَأَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ يَقُولُونَ إِنَّها مَنْسُوخَةٌ، وَإِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَدْخُلُ تَحْتَ الْغُفْرَانِ أَنْ لَا يَقْتُلُوا، فَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ بِهَذِهِ الْمُقَاتَلَةِ كَانَ نَسْخًا، وَالْأَقْرَبُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ترك المنازعة في المحقرات على التَّجَاوُزِ عَمَّا يَصْدُرُ عَنْهُمْ مِنَ الْكَلِمَاتِ الْمُؤْذِيَةِ وَالْأَفْعَالِ الْمُوحِشَةِ. ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾، أَيْ لِكَيْ يُجَازِيَ بِالْمَغْفِرَةِ قَوْمًا يَعْمَلُونَ الْخَيْرَ.[2]

والرأي في حال كون الآية مدنية أنها دعوة للتجاوز عن تصرفات لا يجعلها المؤمن ديدن حياته، فالانشغال بالتوافه صارف للمؤمن عن الغاية الكبرى للشرع والتعبد والانشغال بعمران الأرض ومهمة ابن آدم. ولا أدل على ذلك من قول الرازي بأن الجزاء المغفرة، فلو عبر بالصفح لبقي في صدور المؤمنين انشغال برد الأذى، أما فعل المغفرة فهو النسيان بل إنه يجمل رسالة سعى إليها الإسلام، وهي المعاملة الطيبة وسيلةً من وسائل الدعوة، "فالآية الكريمة توجيه حكيم للمؤمنين إلى التسامح والصبر على كيد أعدائهم، حتى يأتي الله – تعالى– بأمره، الذي فيه النصر للمؤمنين، والخسران للكافرين."[3]، فإن المغفرة للأقوال مقابل المغفرة من عند الله لها ثمن، ويدخل فيها ما ذكرنا من تأويل كونها مكية وهنا يستقيم ما أكدته الدراسة، ولا أدل على ذلك مما ذكره الرازي في تأويله: "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْكُفَّارِ، لِيَجْزِيَ اللَّهُ الْكُفَّارَ بِمَا كَانُوا

١–الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ٢٠٠١، ٢٢/٦٦.

٢– الرازي، **مفاتيح الغيب**، ٢٧/ ٦٧٤.

٣– طنطاوي، محمد سيد، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٧–١٩٩٨، ١٣/ ١٥٢.

يَكْسِبُونَ مِنَ الْإِثْمِ، كَأَنَّهُ قِيلَ لَهُمْ لَا تُكَافِئُوهُمْ أَنْتُمْ حَتَّى نُكَافِئَهُمْ نَحْنُ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحُكْمَ الْعَامَّ فَقَالَ: (مَنْ عَمِلَ صالِحا فَلِنَفْسِهِ)، وَهُوَ مَثَلٌ ضَرَبَهُ اللَّهُ لِلَّذِينِ يَغْفِرُونَ (وَمَنْ أَساءَ فَعَلَيْها)، مَثَلٌ ضَرَبَهُ لِلْكُفَّارِ الَّذِينَ كَانُوا يُقْدِمُونَ عَلَى إِيذَاءِ الرَّسُولِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَعَلَى مَا لَا يَحِلُّ، فَبَيَّنَ تَعَالَى أَنَّ الْعَمَلَ الصَّالِحَ يَعُودُ بِالنَّفْعِ الْعَظِيمِ عَلَى فَاعِلِهِ، وَالْعَمَلَ الرَّدِيءَ يَعُودُ بِالضَّرَرِ عَلَى فَاعِلِهِ، وَأَنَّهُ تَعَالَى أَمَرَ بِهَذَا وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ لِحَظِّ الْعَبْدِ لَا لِنَفْعٍ يَرْجِعُ إِلَيْهِ، وَهَذَا تَرْغِيبٌ مِنْهُ فِي العمل الصالح وزجر عن العمل الباطل."[١]

وفي منحى آخر يجلي قدرة السياق القرآني على استثمار الألفاظ واشتقاقاتها لصنع سياق معنوي يؤدي المعنى بدقة ما يلاحظ في استخدام المصدر الميمي للحقل "غفر"، فاستخدام المصدر الميمي (مغفرة) بدلا من الفعل "غَفَرَ" له نكت لا تتأتى بيسر إلا لمتضلع من علوم البيان متمرس فيها. فلماذا يُلجأ إليه بدلا من المصدر الأصلي؟ وكيف يمكن التفريق بين الدلالات الثلاث لكل صيغة: الفعل، والمصدر، والمصدر الميمي؟

يتكفل السِّياق بالإجابة عن السؤالين السابقين، فصيغة المصدر الميمي يُؤتى بها في الكلام لأَنَّها تفوق صيغة المصدر الأصلي في قوة الدلالة وتأكيدها، وإرادة المُتَكَلِّم هي التي تتجه به إلى استخدام المصدر الأصلي أو الميمي، فإذا استدعى السِّياق مزيدا من التأكيد لجأ المُتَكَلِّم إلى المصدر الميمي لتحقيق هذه الغاية.

ويرى السامرائي أن المصدر الميمي يتفوق بارتباطه بالذات، واستنتج من كلامه أن نهاية الشيء– كما ذكر – الانقلاب والمنقلب، والمصير والصيرورة.

١– الرازي، **مفاتيح الغيب**، ٢٧/ ٦٧٤.

وعارض ما ذكر سيبويه بأن لا فرق بينه وبين المصدر العادي، ومن المؤكد أن هناك فرقا يوضحه السياق، وهو ما يجمع بين ما ذكر.[1]

والرأي أن الزيادة في المبنى تدل على معنى مراد توكيده – كما هو معروف – ويمكن الاستفادة مما ذكره السامرائي وفق سياق المغفرة، فغالبا ما ارتبطت المغفرة بالجنة واليوم الأخروي. قال تعالى: ﴿ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ﴾ (البقرة٢٦٨)، فالمغفرة هنا ارتبطت بذات الله –سبحانه– وبوعده، وهذا الوعد أخروي. وإذا أخذنا بالمعنى الذي ذكره المفسرون، كابن عاشور، وهو ما يتوجب الشيء من صلاة وأعمال فلا ينافي ما ذكرنا، ولكنا نخالف ما ذكره ابن عاشور من أن سبب الفصل بين الجنة والمغفرة هو أن المغفرة إزالة العقاب والجنة هي الثواب، فهناك جزاء المؤمنين رؤية الله –عز وجل– بعد دخول الجنة، يقول تعالى:﴿ وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ ﴾ (آل عمران١٣٣)، كما أن هذه الآية كسابقتها. قال ابن عاشور: "وَتَنْكِيرُ (مَغْفِرَةٍ)، وَوَصْلُهَا بِقَوْلِهِ: (مِنْ رَبِّكُمْ) مَعَ تأتّي الْإِضَافَةِ بِأَنْ يُقَالَ إِلَى مَغْفِرَةِ رَبِّكُمْ، لِقَصْدِ الدَّلَالَةِ عَلَى التَّعْظِيمِ"[2].

ويقول تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَنِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿١٣٦﴾ ﴾ (آل عمران:١٣٤–١٣٥ –١٣٦)

١– فاضل صالح السامرائي، **معاني الأبنية في العربية**، دار عمار، الأردن، ط٢، ٢٠٠٧، ص٣١–٣٣.

٢– ابن عاشور، محمد الطاهر، **التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤، ٨٩/٤.

يقول الرازي: " الْمُرَادُ بِالْمَغْفِرَةِ تَكْفِيرُ الذُّنُوبِ ... وَفِي الْآيَةِ لَفْظَانِ يَدُلَّانِ عَلَى كَمَالِ هَذِهِ الْمَغْفِرَةِ أَحَدُهَا: التَّنْكِيرُ فِي لَفْظَةِ الْمَغْفِرَةِ، وَالْمَعْنَى مَغْفِرَةً أَيَّ مَغْفِرَةٍ وَالثَّانِي: قَوْلُهُ مَغْفِرَةً مِنْهُ، فَقَوْلُهُ مِنْهُ يَدُلُّ عَلَى كَمَالِ حَالِ هَذِهِ الْمَغْفِرَةِ، لأَنَّ كَمَالَ كَرَمِهِ وَنِهَايَةَ جُودِهِ مَعْلُومٌ لِجَمِيعِ الْعُقَلَاءِ، وَكَوْنُ الْمَغْفِرَةِ مِنْهُ مَعْلُومٌ أَيْضًا لِكُلِّ أَحَدٍ، فَلَمَّا خَصَّ هَذِهِ الْمَغْفِرَةَ بِأَنَّهَا مِنْهُ عُلِمَ أَنَّ الْمَقْصُودَ تَعْظِيمُ حَالِ هَذِهِ الْمَغْفِرَةِ، لِأَنَّ عِظَمَ الْمُعْطِي يَدُلُّ عَلَى عِظَمِ الْعَطِيَّةِ، وَكَمَالُ هَذِهِ الْمَغْفِرَةِ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ مَا قَالَهُ فِي آيَةٍ أُخْرَى: ﴿فأُوْلئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئاتِهِمْ حَسَناتٍ﴾ (الْفُرْقَانِ: ٧٠)، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ مِنْهُ أَنْ يَجْعَلَهُ شَفِيعًا فِي غُفْرَانِ ذُنُوبِ سَائِرِ الْمُذْنِبِينَ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ كَمَالُ تِلْكَ الْمَغْفِرَةِ أَمْرًا لَا يَصِلُ إِلَيْهِ عَقْلُنَا مَا دُمْنَا فِي دَارِ الدُّنْيَا فَإِنَّ تَفَاصِيلَ أَحْوَالِ الْآخِرَةِ أَكْثَرُهَا مَحْجُوبَةٌ عَنَّا مَا دُمْنَا فِي الدُّنْيَا".[١]

أما صيغة (عَفُوٌّ) فوردت في القرآن الكريم في مقام الإحسان في معاملات الناس، وسنفصل الحديث عنها في المبحث المخصص للفظ "عفا".

لفظ (غفر) في التراث العربي:

حين نتتبع كلمة (غفر) في الشعر الجاهلي نرى أن ورودها بالمعنى الذي أورده السياق القرآني قليل جدا، وإذا وقعت وقعت بمعان أخرى كأنثى الوعل[٢].

ومن الشواهد التي وردت فيها بمعنى الغفران قول طرفة بن العبد:

ثمّ زادوا أنّهُمْ، في قَوْمِهِمْ غُفُرٌ ذنَبهُمُ، غَيرُ فُخُر.[٣]

١- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ٥٧/٧.

٢- ابن منظور، **لسان العرب**، ٢٦/٥.

٣- طرفة بن العبد، **ديوان طرفة بن العبد**، حققه: مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٢، ص٤٣.

ومنها قول حُذَيْفَة بن غانِم العَدَوِيّ في رثاء جد النبي صلى الله عليه وسلم:

وَهُمْ يَغْفِرُونَ الذّنْبَ يُنْقَمُ دُونَهُ وَيَعْفُونَ عَنْ قَوْلِ السّفَاهَةِ وَالْهُجْرِ.[1]

ولم يرد لفظ (غفر) بهذا المعنى في شعر المخضرمين إلا قليلا، ولهذا يمكن أن نقول إن لفظة "غفر" في حقل التسامح والتجاوز لم توجد لفظًا ثابتا كثير الاستعمال في التراث العربي حتى أنا نرى اعتذاريات الجاهلية تخلو من الدعوة إلى التسامح والتعايش المباشر بقدر ما كانت مدحا للممدوح وثناءً عليه وإبرازًا لدور الوشاة في التفرقة. أما بقية المواضع الواردة في التراث العربي قبل الإسلام فقد دارت حول المعاني الأصلية "لغفر" كما نلاحظ في الشطر الذي أورده ابن دريد في الجمهرة: "والغفْر: ولد الأروِيّة، وَالْجمع أغفار وغِفَرَة. قَالَ الشَّاعِر: دونَ السّماء يَزِل بالغُفْرِ"[2]. يقصد المسيب بن علس، وهو من شعراء الجاهلية.

وقال ابن الأنباري: "يقال: غَفِر المريض يغفَر، إذا نُكِسَ. وقالَ غيره: مغفرَةُ الله عزَ وجلّ من هذا مأْخوذة؛ فإذا قال القائل: اللهمّ اغْفِر لنا؛ فمعناه: غَطِّ علينا ذنوبَنا؛ وإنَّما سمِّي المِغْفَر مِغْفَرا لأَنَّه يستر الرأْس ويجمع الشّعْر."[3]

١- ابن هشام، عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، **السيرة النبوية**، حققه مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ الشلبي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ٢، ١٩٥٥، ١٧٧/١.

٢ – ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي، **جمهرة اللغة**، حققه: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٧٧، ٧٧٩/٧.

٣- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن، **الأضداد**، حققه: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، لبنان، ١٩٨٧، ص١٥٥.

فنرى أن ورود (غفر) جاء في العصر الإسلامي متوجها لستر الذنوب والتسامح. وفي الأحاديث النبوية الشريفة استعمل (غفر) ومشتقاته في الأغلب لهذا المعنى، فالمطلع على الموسوعة الحديثية ينتهي إلى أن أغلب الأحاديث التي تضمنت هذا اللفظ إنما وردت فيها بهذا المعنى. [١]

ونرى أن ألفاظ التسامح بشكل عام وليس (غفر) فقط لم تستخدم لطلب اعتذار أو تسامح، بل نجد أن الاعتذار كان قليلًا في شعرهم، ويأتي عادة لإظهار الندم على فعل حدث، أو حال وقعت، ويريد المعتذر أن يبرئ نفسه، لينجو من اللوم، أو يحاول إصلاح الحال، بتفسير أو شرح معقول لها، لكي يرجع الأمور إلى مجراها العادي، وقد ورد في هذا الغرض أبيات لكثير من الشعراء، غير أن الألفاظ لم تكن دالة مباشرة على ذلك نظرا لعزة العرب وأنفتهم[٢].

المبحث الثاني: الحقل الدلالي للفظ التسامح " عَفَا":

يقول أبو هلال في الفروق: "العفو يقتضي إسقاط اللوم والذم ولا يقتضي إيجاب الثواب، ولهذا يستعمل في العبد فيقال عفا زيد عن عمرو وإذا عفا عنه لم يجب عليه إثابته، إلا أن العفو والغفران لما تقارب معناهما تداخلا واستعملا في صفات الله جل اسمه على وجه واحد فيقال: عفا الله عنه وغفر له بمعنى واحد، وما تعدى به اللفظان يدل على ما قلنا وذلك أنك تقول عفا عنه فيقتضي ذلك إزالة شيء عنه، وتقول غفر له فيقتضي ذلك إثبات شيء له."[٣]

ولعل ما يقصده هو إثبات الثواب حتى لا يتناقض الكلام حين ذكر في الفرق بين الغفران والعفو: أن "الغفران يقتضي إسقاط العقاب، وإسقاط العقاب هو

١- **الموسوعة الحديثية:** https://www.dorar.net/hadith

٢- علي الجندي، **في تاريخ الأدب الجاهلي**، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٩٩١، ص٤٠٥.

٣- العسكري، **الفروق اللغوية**، ص٢٣٥.

إيجاب الثواب فلا يستحق الغفران إلا المؤمن المستحق للثواب، وهذا لا يستعمل إلا في الله فيقال غفر الله لك"[1].

كما نلحظ أنه تم استخدام العفو منسوبا إلى الله سبحانه غير أن السياق لم يكن للجزاء الأخروي بل كان لأقوام عفا الله عنهم ليعودوا إلى المعصية فيغضب سبحانه عليهم كما في قوله تعالى متحدثا عن بني إسرائيل:

﴿ وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ ﴾ (البقرة٥١-٥٢). وقال تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾ (النساء١٥٣).

وإذا نظرنا إلى بقية الآيات نرى غالبية سياق العفو في المعاملات البشرية وبين الناس، مثل قوله تعالى: ﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (البقرة٢٣٧). وقوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ (البقرة٢١٩). وقوله تعالى ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (١٠٩).

١- العسكري، **الفروق اللغوية** ، ص٢٣٥.

وقوله تعالى: ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾ ﴾ (النساء١٤٨-١٥٢)

حين نتدبر هذه الآيات يتبادر السؤال هنا، في سورة النساء، لم جيء بفعل (يعفو) بدلا من (يغفر)؟ وبالتأمل في السياق القرآني في الآية الأولى نجد أنها أتت "عَقِبَ الْآيِ الَّتِي قَبْلَهَا أَنَّ اللَّـهَ لَمَّا شَوَّهَ حَالَ الْمُنَافِقِينَ وَشَهَّرَ بِفَضَائِحِهِمْ تَشْهِيرًا طَوِيلًا، كَانَ الْكَلَامُ السَّابِقُ بِحَيْثُ يُثِيرُ فِي نُفُوسِ السَّامِعِينَ نُفُورًا مِنَ النِّفَاقِ وَأَحْوَالِهِ، وَبُغْضًا لِلْمَلْمُوزِينَ بِهِ، وَخَاصَّةً بَعْدَ أَنْ وَصَفَهُمْ بِاتِّخَاذِ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ بِالْقُرْآنِ، وَنَهَى الْمُسْلِمِينَ عَنِ الْقُعُودِ مَعَهُمْ، فَحَذَّرَ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَنْ يَغِيظَهُمْ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَتَوَسَّمُونَ فِيهِ النِّفَاقَ [١]، وأتى الفعل بصيغة المضارع دلالة على الاستمرار، وفي هذا رد على من ذكر بأن مرتبة العفو أعلى من المغفرة أمرنا بالتجاوز عن سيئاتهم، وصيغة المضارع حالية تدل على استمرارية حال المنافقين من الغدر بالإسلام، وأكد ذاك التذييل الذي ختمت به الآية عفوا قدير .

ويقول تعالى: ﴿ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ﴾ (النساء٩٨-٩٩) نلاحظ استعمال الآية (عسى) وما تدل عليه من الاحتمال وغرض ذلك

١- ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ٥/٦.

"تضييق تحقق عذرهم، لئلا يتساهلوا في شروطه اعتماداً على عفو الله ، فإنّ عذر الله لهم باستضعافهم رخصة وتوسعة من الله تعالى ، لأنّ البقاء على إظهار الشرك أمر عظيم ، وكان الواجب العزيمةُ أن يكلّفوا بإعلان الإيمان بين ظهراني المشركين ولو جلب لهم التعذيب والهلاك" [1]، فمُثِّل حال العفو عنهم بحال من لا يُقطع بحصول العفو عنه" ولا أدل على ذلك من حالة الترقي والتذييل التي ختمت بها الآية (عفوا غفورا) ليؤكد المولى عز وجل بأن المغفرة هنا هي التي ينال فيها العبد المرتبة العليا من الجزاء. وفي هذا تأكيد لما بين المغفرة والعفو من فرق.

ومن الملاحظ ورود (عفوا غفورا) على صيغة الصفة المشبهة مع التزام بتقدم "عفو" على "غفور" في آيات الأحكام الفقهية كقوله تعالى: ﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾(النساء٤٣).

هذا الاقتران بين العفو والغفور يأتي في سياق أحكام شرعية مطلوبة تحفيزا للمكلفين على العمل والأخذ بالأسباب.

"عفا" في التراث الإسلامي:

العَفْو هُوَ التَّجاوُزُ عَنِ الذَّنْبِ وتَرْكُ العِقابِ عَلَيْهِ، وأَصلُه المَحْوُ والطَّمْس، وَهُوَ مِنْ أَبْنِية المُبالَغة. يُقَالُ: عَفَا يَعْفُو عَفْوًا، فَهُوَ عافٍ وعَفُوٌّ، قَالَ اللَّيْثُ: العَفْوُ عَفْوُ اللهِ، عَزَّ وَجَلَّ، عَنِ خَلْقِه، وَاللَّهُ تَعَالَى العَفُوُّ الغَفُور. وكلُّ مَنِ اسْتحقَّ عُقُوبةً فَتَرَكْتَها فَقَدْ عَفَوْتَ عَنْهُ .قَالَ ابْنُ الأَنباري فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ

١- المرجع نفسه، ١٧٧/٥.

أَذِنتَ ﴾ (التوبة٤٣)؛ مَحا اللهُ عنكَ، مأْخوذ مِنْ قَوْلِهِمْ: عفَت الرياحُ الآثارَ إذا دَرَسَتْها ومَحَتْها، وَقَدْ عَفَت الآثارُ تَعْفُو عُفُوًّا ."[١]

قال الجوهري: " قال أبو عبيدة: العفاءُ: الدروسُ، والهلاكُ... وعَفَوْتُ عن ذنبه، إذا تركته ولم تعاقبْه. والعَفُوُّ، على فَعولٍ: الكثير العَفْوِ"[٢].

"وقولُهُمْ: عَفَا اللهُ عَنْكَ: أي دَرَس اللهُ ذُنُوبَكَ ومحاها عَنْكَ، مِنْ قوْلِهِمْ: عَفَا المَنْزِلُ يَعْفُو عفوًا: إذا انْدَرَسَ وامَّحَتْ آثارُهُ".[٣]

وحين نتصفح شعر ما قبل الإسلام [٤] نرى أن كلمة (عفا) وردت بمعنى تقادم الأثر واندراسه، ولم ترد بالمعنى الذي جاء به السياق القرآني، وأن استخدام هذا الحقل في الشعر العربي القديم لم يكن من ألفاظ مثل (غفر) بل إن أقوى الاعتذاريات، وطلب السماح كمعلقة النابغة وبردة كعب لا ترى فيها ما شاع من ألفاظ التسامح في القرآن الكريم، بل نرى أن السياق القرآني هو ما جعلها ألفاظا للتسامح، بل جعلها مراتب للتسامح في نسق بديع وتزاحم للمفردات المتقاربة لم تلق، إلا ما ندر، محتفلا بها متمعنا في خوارقها.

لقد أتت كلمة "عفا" في الأدب الجاهلي، في الأغلب، بمعنى درس، ففي خمس وأربعين موضعا من الموسوعة الشعرية نجدها تدور حول هذا المعنى.

ومثاله ما روي عن آمنة بنت وهب والدة النبي صلى الله عليه وسلم:

١- ابن منظور، **لسان العرب**، ٧٢/١٥، مادة (ع ف و).

٢ – الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، **الصحاح: تاج اللغة وصحاح العربية**، حققه: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٨٧، ٤٣١/٦-٤٣٣.

٣- العوتبي، سلمة بن مسلم الصحاري، **الإبانة في اللغة العربية**، حققه: عبد الكريم خليفة وآخرون، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، سلطنة عمان، ١٩٩٩، ٦٣٤/٣.

٤ – **الموسوعة الشعرية**: https://poetry.dctabudhabi.ae

عَفَا جَانِب البَطْحَاءِ مِنْ آلِ هَاشِم وجَاوَرَ لحْدًا خارجًا في الغَمَاغِمِ[1]

وقول السموأل:

عَفا مِن آلِ فاطِمَةَ الخُبَيْتُ إلى الإحْرامِ لَيْسَ بِهِنَّ بَيْتُ[2]

ولم نجد ما يدل على السماح والتسامح إلا في قول بشر بن الخازم، وقد أشاد الأصمعي به حين سأل عن اعتذار لدى العرب:

وَإِنِّي إِلَى أَوْسٍ لِيَقْبَلَ عِذْرَتِي وَيَعْفُوَ عَنِّي ما حَيِيتُ لَرَاغِبُ[3]

وأما الحديث الشريف فنراه يوردها في السياقات البشرية كما هي في السياق القرآني، ومنها حديث البخاري عن عبادة بن الصامت: "قالَ لَنَا رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ ونَحْنُ في مَجْلِسٍ: تُبَايِعُونِي علَى أنْ لا تُشْرِكُوا باللَّهِ شيئًا، ولَا تَسْرِقُوا، ولَا تَزْنُوا، ولَا تَقْتُلُوا أوْلَادَكُمْ، ولَا تَأْتُوا ببُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بيْنَ أيْدِيكُمْ وأَرْجُلِكُمْ، ولَا تَعْصُوا في مَعروفٍ، فمَن وفَى مِنكُم فأجْرُهُ علَى اللَّهِ، ومَن أصَابَ مِن ذلكَ شيئًا فَعُوقِبَ في الدُّنْيَا فَهو كَفَّارَةٌ له، ومَن أصَابَ مِن ذلكَ شيئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فأمْرُهُ إلى اللَّهِ، إنْ شَاءَ عَاقَبَهُ، وإنْ شَاءَ عَفَا عنْه، فَبَايَعْنَاهُ علَى ذلكَ"[4].

١- الشنقيطي، عبد القادر بن محمد بن محمد سالم المجلسي، **نزهة الأفكار في شرح قرة الأبصار**، حققه جماعة من ذوي المؤلف، نواكشوط، موريتانيا، ٢٠٠١، ٧١/١.

٢ - السموأل، ابن غريض بن عاديا الأزدي، **ديوان السموأل**، حققه عيسى سابا، دار بيروت، ١٩٨٢، ١١/١.

٣ - بشر بن أبي خازم، **ديوان بشر بن أبي خازم الأسدي**، قدم له وشرحه: مجيد طراد، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٤، ص٤٣.

٤- البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع الصحيح**: وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وسننه وأيامه، تحقيق جماعة من العلماء، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ، ثم صَوّرها محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ، كتاب الأحكام، باب بيعة النساء، رقم الحديث: ٧٢١٣، ٧٩/٩.

وهذا يدعم ما ذهبنا إليه من أن العفو هو السماح دون المجازاة والستر، عند قوله: "ومَن أصَابَ مِن ذلكَ شيئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فأمْرُهُ إلى اللَّهِ، إنْ شَاءَ عَاقَبَهُ، وإنْ شَاءَ عَفَا عنْه"، فالستر لا يعني عدم العقاب مما يدل على اختصاص المغفرة بها.

المبحث الثالث: الحقل الدلالي للفظ التسامح "صَفَحَ":

- **معاني (الصفح) قبل الإسلام:**

من ألفاظ التسامح (الصفح)، ولعله مشتق من (الصفحة) التي كانت تعني عند العرب قبل الإسلام الجانب. قال عنترة:

فإن عاينتْ عيْني المطَايَا وركبَها فرَشْتُ لدَى أخْفَافِها صَفْحَةَ الخَدِّ[١]

ولما كان الخد الذي هو جانب من الوجه ملاحظا أكثر من غيره في الالتفات عبر العرب عنه بالصفح، كما في قول النابغة الذبياني:

فَلَو كانَت غَداةَ البَينِ مَنَّت وَقَد رَفَعوا الخُدورَ عَلى الخِيامِ

صَفَحتُ بِنَظرَةٍ فَرَأَيتُ مِنها تُحَيْتَ الخِدرِ واضِعَةَ القِرامِ[٢]

فعبر بالصفح عن نقل صفحة الوجه من اتجاه إلى آخر، والالتفات إلى الحبيبة تحت الخدر.

ثم لما كان الإعراض والترك إنما يتم في أغلب الأحيان بالالتفات عن الشخص أو الشيء سميا صفحا، كما في قول الشنفرى:

نَمُرُّ بِرَهْوِ الماءِ صَفْحًا وَقَدْ طَوَتْ ثَمائِلُنا وَالزَّادُ ظَنٌّ مُغَيَّبُ

ثَلَاثًا عَلَى الأَقْدَامِ حتَّى سَمَا بِنَا عَلَى العَوْصِ شَعْشَاعٌ مِنَ القَوْمِ مِحْرَبُ.[٣]

---

١ – عنترة، ابن شداد العبسي، **ديوان عنترة**، مكتبة الجامعة، بيروت، ١٨٩٣، ص٢٤.

٢– النابغة الذبياني، **ديوان النابغة الذبياني**، شرح وتقديم عباس عبد الستار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٩٩٦، ص٦٣.

٣ – الشنفرى، عمرو بن مالك، **ديوان الشنفرى**، حققه إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٩٩٦، ص٢٨.

وهكذا مر لفظ الصفح بمراحل قبل أن يدل على العفو والإعراض عن المسيء في المعاملات. والظاهر أن هذا المعنى قد عبر العرب عنه بالصفح قبل الإسلام في فترة لا نستطيع أن نحددها بالضبط، ولكننا نملك من النصوص العربية ما يؤكد استعماله قبل خمسين سنة من ظهور الإسلام على الأقل، نلاحظ ذلك – مثلا – في قول حاتم الطّائيّ:

وَأَغْفِرُ عَوْراءَ الْكَرِيمِ اصطناعهُ وَأَصْفَحُ عنْ شَتْمِ اللَّئِيمِ تَكَرُّما[1]

وقول قبيصة بن نعيم الأسدي، فقد قَدِمَ على امْرِئِ القَيْسِ بنِ حُجْرٍ الكِنْدِيِّ بعدَ مَقْتَلِ أبيهِ رِجالٌ مِن قبائلِ بني أَسَدٍ وفيهم قَبيصَةُ بنُ نُعَيْمٍ يَسْأَلُونَهُ العَفْوَ عن دَمِ أبيهِ، فَخَرَجَ عليهم في قِبَاءٍ وَخُفٍّ وَعِمَامَةٍ سَوْدَاءَ، وكانت العَرَبُ لا تَعْتَمُّ إلا في التِّرَاتِ، فلمَّا نَظَرُوا إليه قامُوا لَهُ، وبَدَرَ إليه قَبيصَةُ، فقال: "إنَّكَ في المحَلِّ والقَدْرِ والمعْرِفَةِ بِتَصَرُّفِ الدَّهْرِ وما تُحْدِثُهُ أَيَّامُهُ، وَتَتَنَقَّلُ بِهِ أَحْوَالُهُ بِحيثُ لا تحتاجُ إلى تَذْكيرٍ مِن واعِظٍ، ولا تَبْصيرٍ مِن مُجَرِّبٍ، وَلَكَ مِن سُؤْدَدِ مَنْصِبِكَ وَشَرَفِ أعراقِكَ وكَرَمِ أَصْلِك في العربِ مَحْتِدٌ يَحْتَمِلَ ما حُمِّلَ عليه مِن إقَالَةِ العَثْرَةِ، وَرُجُوعِ عن الهَفْوَةِ، ولا تَتَجَاوَزُ الهِمَمُ إلى غَايَةٍ إلاَّ رَجَعَتْ إليك فَوَجَدَتْ عندَك مِن فَضِيلةِ الرَّأي وَبَصِيرةِ الفَهْمِ وكَرَمِ الصَّفْحِ ما يَطُولُ رَغَبَاتِهَا ويَسْتَغْرِقُ طَلَبَاتِهَا "[2].

---

١ – حاتم الطائي، **ديوان حاتم بن عبد الله الطائي وأخباره**، حققه عادل سليمان جمال، مطبعة المدني، القاهرة، (د.ت)، ص٢٣٨.

٢– ابن عاشور، محمد الطاهر، **أصول الإنشاء والخطابة**، حققه ياسر بن حامد المطيري، دار المنهاج، الرياض، ١٤٣٣هـ، ص٨٧.

وقد ذهب أبو هلال العسكري إلى أن "الصفح: التجاوز عَن الذَّنب، من قَوْلك صفحت الورقة إِذا تجاوزتها، وَقيل هُوَ ترك مُؤَاخذَة المذنب بالذنب وَأَن تبدي لَهُ صفحة جميلَة، وَلِهَذَا لا يسْتَعْمل في الله تَعَالَى"[١].

أشار أبو هلال إلى أن معنى الصفح هو التجاوز عن الذنب، ولفظ "الذنب" في قوله يحتمل ثلاثة معان: الأول: فعل ما تستقبح عقباه عرفا، أي مخالفة الضوابط الاجتماعية المتعارف عليها في المعاملات بين الناس. والمعنى الثاني فعل ما يستوجب العقاب شرعا. والمعنى الثالث: يشمل المخالفة العرفية والشرعية معا.

والمعنى الثالث أنسب لمختلف صور استعمال الصفح في لغة العرب، قبل الإسلام وبعده. فقد ورد الصفح عند العرب قبل الإسلام للدلالة على ما تستقبح عقباه عرفا كما لاحظنا في بيت حاتم الطّائيّ.

ويرى العسكري أن الصفح بهذا المعنى مشتق من صفح الورق، وهذا مستبعد لندرة الكتابة آنئذ. والأصل أن تؤخذ معاني الألفاظ الطارئة من معانيها الأصلية الشائعة.

معاني (الصفح) في القرآن الكريم:

حين نزل القرآن الكريم عني به المسلمون عناية كبيرة فاجتهدوا في حفظه، وتلاوته، وفهمه، والعمل بمقتضياته. وقد حظيت مفردات القرآن الكريم، في التراث العربي، بنصيب كبير من هذه العناية، وخاصة في مجال الصناعة القاموسية، والتفسير.

وقد كان للعلماء وقفات مع مصطلح (الصفح) ومشتقاته في كتاب الله تعالى نعتمدها أساسا لاستيعاب هذا المصطلح. لقد ورد (الصفح) ومشتقاته

١ – العسكري، **الفروق اللغوية**، ص٢٣٦.

ثماني مرات في القرآن الكريم، في سبعة مواضع، في ست سور: البقرة، والمائدة، والحجر، والنور، والزخرف، والتغابن. اسمان بصيغة المصدر: (الصفح) و(صفحا)، وفعلا أمر: (اصفح) و(اصفحوا)، وفعلان مضارعان: (يصفحوا) مقترنا بلام الأمر، وفعل (تصفحوا) في مقام الشرط. واختلف سياق ورود هذه المفردات، فمنها ما جاء منفردا، ومنها ما جاء مقترنا بلفظ آخر، أو لفظين من حقل التسامح.

فمن المواضع التي ورد فيها اللفظ غير مقترن بغيره:

١. قول الله عز وجل: ﴿ وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ ۖ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴾ (الحجر ٨٥)، فقد ورد فعل (اصفح) في الآية غير مقترن بأفعال أخرى من حقله الدلالي الواسع، ماعدا مصاحبة مصدره له. والمراد أمر الله عز وجل رسوله، صلى الله عليه وسلم، بالصفح عن المكذبين له، بصيغة فعل الأمر (اصفح) متبوعا بالمفعول المطلق (الصفح) موصوفا بالجمال. وهذه أمور تستوجب التوقف عندها، والنظر إلى ما توصل إليه العلماء في تدبرها.

فأما مجيء (الصفح) مصدرا بعد فعل الأمر (اصفح) فالمراد منه بيان نوع الصفح. واختلف العلماء في وصفه بالجميل، ففي تفسير الجلالين أن معنى أمر النبي صلى الله عليه وسلم بالصفح الجميل عن المكذبين: الإعراض عنهم "إعراضا لا جزع فيه"[١]. والمعنى أنك يا محمد مأمور بتجاهل الذين كذبوك، ومأمور بعدم توبيخهم، وبأكثر من ذلك، بأن لا يضيق صدرك، ولا تقلق، ولا تضطرب بسبب تكذيبهم لدعوتك. وهذا التفسير أرجح من تفسير الذين قالوا إن

١- المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **تفسير الجلالين**، دار الحديث، القاهرة، (د.ت)، ص٣٤٤.

الصفح الجميل هو الصفح بلا عتاب، لأن الخلو من العتاب أساس في الصفح، فقد قيل إن الصفح هو العفو بلا عتاب. وإذا كان ذلك كذلك فما المعنى المراد من تقييد الصفح بصفة الجمال؟ قد يقال إن الجمال هنا للتوكيد، تقوية للتنبيه على ضرورة ترك العتاب بعد ترك العقاب. وهذا المعنى مرجوح، والله أعلم.

٢. ورد فعل (اصفح) في موضع ثان من القرآن الكريم، في قوله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٨٧﴾ وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمٌ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾ فَٱصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾ ﴾ (الزخرف٨٧-٨٨-٨٩) فأمر الله عز وجل رسوله، صلى الله عليه وسلم، بالصفح عن المكذبين بدعوته، وقرنه بالسلام. فما المراد بالصفح هنا؟ وما المراد بالسلام؟

المراد بالصفح، في هذا السياق، الترك والإعراض، والمراد بالسلام الإمساك عن مجادلتهم. قال الزمخشري: "فَاصْفَحْ عَنْهُمْ: فأعرض عن دعوتهم يائسا عن إيمانهم، وودعهم وتاركهم، وَقُلْ لهم سَلامٌ أي تسلم منكم ومتاركة، فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ: وعيد من الله لهم، وتسلية لرسوله صلى الله عليه وسلم"[١]. وقال ابن عاشور: "أَيْ إِذْ قُلْتَ ذَلِكَ الْقِيلَ وَفَوَّضْتَ الْأَمْرَ إِلَيْنَا فَسَأَتَوَلَّى الِانْتِصَافَ مِنْهُمْ فَاصْفَحْ عَنْهُمْ، أَيْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ، وَلَا تَحْزَنْ لَهُمْ، وَقُلْ لَهُمْ إِنْ جَادَلُوكَ: سَلَامٌ، أَيْ سَلَّمْنَا فِي الْمُجَادَلَةِ وَتَرَكْنَاهَا"[٢].

ففي الشاهدين ورد الصفح منفردا بصيغة الأمر الموجه لمحمد صلى الله عليه وسلم في سياق مقابلة المكذبين لدعوته، وهو أمر بالإعراض عنهم، بتجاهلهم، وعدم الحزن والغضب بسبب تكذيبهم.

١- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ، ٢٦٨/٤

٢ – ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ٢٧٣/٢٥

٣. ورد مصدر (الصفح) مفردا في قول المولى عز وجل:﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ﴾ (الزخرف٥). واختلف المفسرون في معناه، فقيل: المعنى: "أَتَحْسَبُونَ أَنْ نَصْفَحَ عَنْكُمْ فَلَا نُعَذِّبَكُمْ وَلَمْ تَفْعَلُوا مَا أُمِرْتُمْ بِهِ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما وأبو صالح ومجاهد والسدي واختاره ابن جرير، وقال قتادة في قوله تعالى: أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا، وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ هَذَا الْقُرْآنَ رُفِعَ حِينَ رَدَّتْهُ أَوَائِلُ هَذِهِ الأمة لهلكوا، ولكن الله تعالى عاد بعائدته ورحمته فكرره عَلَيْهِمْ وَدَعَاهُمْ إِلَيْهِ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ، وَقَوْلُ قَتَادَةَ لَطِيفُ الْمَعْنَى جِدًّا، وَحَاصِلُهُ أَنَّهُ يَقُولُ فِي مَعْنَاهُ إِنَّهُ تَعَالَى مِنْ لُطْفِهِ وَرَحْمَتِهِ بِخَلْقِهِ لَا يترك دعاءهم إلى الخير وإلى الذكر الْحَكِيمِ وَهُوَ الْقُرْآنُ، وَإِنْ كَانُوا مُسْرِفِينَ مُعْرِضِينَ عنه بل أمر به ليهتدي به مَنْ قَدَّرَ هِدَايَتَهُ، وَتَقُومَ الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ كتب شقاوته"[١].

ورجح أكثر المفسرين المعنى الثاني، فقال ابن عاشور إن مراد الله عز وجل: "أَتَحْسَبُونَ أَنَّ إِعْرَاضَكُمْ عَمَّا نَزَلَ مِنْ هَذَا الْكِتَابِ يَبْعَثُنَا عَلَى أَنْ نَقْطَعَ عَنْكُمْ تَجَدُّدَ التَّذْكِيرِ بِإِنْزَالِ شَيْءٍ آخَرَ مِنَ الْقُرْآنِ. فَلَمَّا أُرِيدَتْ إِعَادَةُ تَذْكِيرِهِمْ وَكَانُوا قَدْ قَدَّمَ إِلَيْهِمْ مِنَ التَّذْكِيرِ مَا فِيهِ هَدْيُهُمْ لَوْ تَأَمَّلُوا وَتَدَبَّرُوا، وَكَانَتْ إِعَادَةُ التَّذْكِيرِ لَهُمْ مَوْسُومَةً فِي نَظَرِهِمْ بِقِلَّةِ الْجَدْوَى بَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ اسْتِمْرَارَ إِعْرَاضِهِمْ لَا يَكُونُ سَبَبًا فِي قَطْعِ الْإِرْشَادِ عَنْهُمْ لِأَنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ بِهِمْ مُرِيدٌ لِصَلَاحِهِمْ لَا يَصُدُّهُ إِسْرَافُهُمْ فِي الْإِنْكَارِ عَنْ زِيَادَةِ التَقَدُّمِ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَاعِظِ وَالْهَدْيِ"[٢].

---

١ – ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم**، حققه: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ١٤١٩هـ، ٧/ ٢٠٠-٢٠١.

٢ – ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ١٦٣/٢٥.

ويؤكد هذا المعنى ما أورده الراغب خلال بيان الفرق بين الصفح والغفران: "الصفح...ترك مُؤَاخذَة المذنب، وَأَن تبدي لَهُ صفحة جميلَة، وَلِهَذَا لا يسْتَعْمل فِي الله تَعَالَى"[١]. نعم أسند الصفح لله عز وجل في آية الزخرف، ولكنه الموضع الوحيد في القرآن الكريم، وقد أُوِّلَ، في الأغلب، بمعنى الإعراض والترك والإهمال. وهو معنى مختلف عن ترك العقاب.

وفي ثلاثة مواضع من القرآن الكريم ورد فعل الصفح مقترنا بالعفو:

٤. في قول الله تعالى: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ (البقرة١٠٩)

فأمر الله تعالى المسلمين بمقابلة معاصي أهل الكتاب آنذاك بالعفو والصفح. فما المراد بالعفو والصفح في هذا المقام؟ وما الفرق بينهما؟ ولماذا أوردهما الله عز وجل معا؟

قال الراغب: "الصَّفْحُ: تركُ التّثريب، وهو أبلغ من العفو، ولذلك قال: ﴿ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ﴾(البقرة١٠٩)، وقد يعفو الإنسان ولا يَصْفَحُ" [٢]. وقال البيضاوي (٦٨٥هـ): "العفو ترك عقوبة المذنب، والصفح ترك تثريبه"[٣]، أي أن الله تعالى أمر المسلمين بمقابلة معاصي بني إسرائيل

١- العسكري، **الفروق اللغوية**، ص٢٣١. قال ابن الأثير: "الصَّفُوح مِنْ أَبْنِيَة المبالغة. وَمِنْهُ «الصَّفُوح فِي صِفةِ اللَّهِ تَعَالَى» وَهُوَ العَفُوُّ عَنْ ذنُوب العبادِ، المُعْرِضُ عَنْ عُقُوبتهم تكرُّما". ينظر كتابه: **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩، ٣٥/٣. ولكن ابن الأثير لم يقدم الدليل من لغة العرب على هذا الاستعمال.

٢- الراغب، **المفردات**، ص٤٨٦.

٣ – البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، حققه: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ، ١٠٠/١.

بـالعفو والصـفح عـنهم، والعفـو مختلـف عـن الصـفح، إذ العفـو عـدم معـاقبتهم، والصفح عدم لومهم وتوبيخهم وتعييرهم بذنوبهم. قال ابن عاشور: "وَإِنَّمَا أُمِرَ الْمُسْلِمُونَ بِالْعَفْوِ وَالصَّفْحِ عَنْهُمْ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ خَاصَّةً لِأَنَّ مَا حُكِيَ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ هُنَا مِمَّا يُثِيرُ غَضَبَ الْمُسْلِمِينَ لِشِدَّةِ كَرَاهِيَتِهِمْ لِلْكُفْرِ ... فَلَا جَرَمَ أَنْ كَانَ مَنْ يَوَدُّ لَهُمْ ذَلِكَ يَعُدُّونَهُ أَكْبَرَ أَعْدَائِهِمْ، فَلَمَّا كَانَ هَذَا الْخَبَرُ مُثِيرًا لِلْغَضَبِ خِيفَ أَنْ يَفْتِكُوا بِالْيَهُودِ، وَذَلِكَ مَا لَا يُرِيدُهُ اللَّهُ مِنْهُمْ، لِأَنَّ اللَّهَ أَرَادَ مِنْهُمْ أَنْ يَكُونُوا مُسْتَوْدَعَ عَفْوٍ وَحِلْمٍ حَتَّى يَكُونُوا قُدْوَةً فِي الْفَضَائِلِ"[1].

٥. والموضع الثاني لورود الصفح مقترنا بالعفو هو قول الله تعالى: ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ (المائدة١٣). وقد اختلف المفسرون في معنى الآية. قال الرازي: "فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ، وَفِيهِ قَوْلَانِ: الْأَوَّلُ: أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ السَّيْفِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ عَفْوٌ وَصَفْحٌ عَنِ الْكُفَّارِ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ مَنْسُوخٌ بِآيَةِ السَّيْفِ. وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّهُ غَيْرُ مَنْسُوخٍ، وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ فَفِي الْآيَةِ وَجْهَانِ: أَحَدُهُمَا: الْمَعْنَى فَاعْفُ عَنْ مُذْنِبِهِمْ وَلَا تُؤَاخِذْهُمْ بِمَا سَلَفَ مِنْهُمْ، وَالثَّانِي: أَنَّا إِذَا حَمَلْنَا الْقَلِيلَ على الْكُفَّارِ مِنْهُمُ الَّذِينَ بَقُوا عَلَى الْكُفْرِ فَسَّرْنَا هَذِهِ الْآيَةَ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهَا أَمْرُ اللَّه رَسُوله بِأَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَيَصْفَحَ عَنْ صَغَائِرِ زَلَّاتِهِمْ مَا دَامُوا بَاقِينَ عَلَى الْعَهْدِ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي مُسْلِمٍ"[2].

١ – ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ٥٧٠/١

٢ – الرازي، **مفاتيح الغيب**، ٣٢٥/١١

وقال ابن عاشور: "وَأَمْرُهُ بِالْعَفْوِ عَنْهُمْ وَالصَّفْحِ حُمِلَ عَلَى مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ، وَذَلِكَ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَى سُوءِ معاملتهم للنّبيء صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَلَيْسَ الْمَقَامُ مَقَامَ ذِكْرِ الْمُنَاوَاةِ الْقَوْمِيَّةِ أَوِ الدِّينِيَّةِ"[١].

وبالجملة عبر المفسرون عن مفهوم العفو والصفح في آية المائدة، تفسيرا مجملا لا يحدد بالضبط الفرق بينهما.

٦. والموضع الثالث لورود الصفح مقترنا بالعفو هو قول الله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُوْلُواْ ٱلْفَضْلِ مِنكُمْ وَٱلسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓاْ أُوْلِي ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُواْ وَلْيَصْفَحُوٓاْ ۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (النور ٢٢).

فجمع بين العفو والصفح مسندين إلى (أولي الفضل والسعة). فقال ابن كثير: "وَهَذِهِ الْآيَةُ نزلت في الصديق رضي الله عنه حين حلف أن لا ينفع مسطح بن أثاثة بنافعة بعد ما قَالَ فِي عَائِشَةَ مَا قَالَ ... فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ بَرَاءَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، وَطَابَتِ النُّفُوسُ الْمُؤْمِنَةُ وَاسْتَقَرَّتْ، وَتَابَ اللَّهُ عَلَى مَنْ كَانَ تَكَلَّمَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي ذَلِكَ، وَأُقِيمَ الْحَدُّ عَلَى مَنْ أُقِيمَ عَلَيْهِ- شَرَعَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَهُ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ، يُعْطِّفُ الصِّدِّيقَ عَلَى قَرِيبِهِ وَنَسِيبِهِ وَهُوَ مِسْطَحُ بْنُ أُثَاثَةَ، فَإِنَّهُ كَانَ ابْنَ خَالَةِ الصَّدِيقِ، وَكَانَ مِسْكِينًا لَا مَالَ لَهُ إِلَّا مَا يُنْفِقُ عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ وَلَقَ وَلْقَةً تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْهَا وَضُرِبَ الْحَدَّ عَلَيْهَا، وَكَانَ الصَّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعْرُوفًا بِالْمَعْرُوفِ، لَهُ الْفَضْلُ وَالْأَيَادِي عَلَى الْأَقَارِبِ وَالْأَجَانِبِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِلَى قَوْلِهِ أَلا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ الآية، فَإِنَّ الْجَزَاءَ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ، فَكَمَا تَغْفِرُ عَنِ الْمُذْنِبِ إِلَيْكَ نَغْفِرُ لَكَ، وَكَمَا تَصْفَحُ نَصْفَحُ عَنْكَ، فَعِنْدَ ذَلِكَ قَالَ الصَّدِّيقُ: بَلَى وَاللَّهِ إِنَّا نُحِبُّ-

١ – ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ١٤٥/٦

يَا رَبَّنَا- أَنْ تَغْفِرَ لَنَا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مِسْطَحٍ مَا كَانَ يَصِلُهُ مِنَ النَّفَقَةِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزَعُهَا مِنْهُ أَبَدًا، فِي مُقَابَلَةِ مَا كَانَ، قَالَ وَاللَّهِ لَا أَنْفَعُهُ بِنَافِعَةٍ أَبَدًا"[1].

فثبت من الرواية أن الصفح غير العفو، ولكن العلماء لم يعتنوا بتجلية المعنى في سياق الآية، فلم يشيروا إلى الفرق بين عفو أبي بكر عن مِسْطَح، وصفحه عنه. وإذا اعتمدنا نص الراغب السابق: "الصَّفْحُ: تركُ التّثريب، وهو أبلغ من العفو"[2]. يمكن أن نقول إن المراد، في آية النور، هو عفو أبي بكر عن مسطح بعدم معاقبته بسبب ذنبه فلا يمنعه عطاياه، ثم يصفح عنه بعدم لومه وتوبيخه. وهذه درجة أعلى. ولهذا قال الراغب: "قد يعفو الإنسان ولا يَصْفَحُ"[3].

وفي موضع فريد من القرآن الكريم وردت أفعال التسامح الثلاثة في سياق واحد، هو قول الله عز وجل:

٧. ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنْ أَزْوَٰجِكُمْ وَأَوْلَٰدِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَٱحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِن تَعْفُواْ وَتَصْفَحُواْ وَتَغْفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (التغابن ١٤)

قال الزمخشري في تفسير الآية: "إنّ من الأزواج أزواجا يعادين بعولتهنّ ويخاصمنهم ويجلبن عليهم، ومن الأولاد أولادا يعادون آباءهم ويعقونهم ويجرعونهم الغصص والأذى فَاحْذَرُوهُمْ. الضمير للعدوّ أو للأزواج والأولاد جميعا. أي: لما علمتم أن هؤلاء لا يخلون من عدوّ، فكونوا منهم على حذر ولا تأمنوا غوائلهم وشرهم وَإِنْ تَعْفُوا عنهم إذا اطلعتم منهم على عداوة ولم تقابلوهم بمثلها، فإن الله يغفر لكم ذنوبكم ويكفر عنكم. وقيل: إنّ ناسا أرادوا الهجرة عن مكة، فثبطهم أزواجهم وأولادهم وقالوا: تنطلقون وتضيعوننا فرقوا لهم ووقفوا، فلما

١ – ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، ٢٩/٦.

٢– الراغب، **المفردات**، ص٤٨٦.

٣– المصدر نفسه، ص٤٨٦.

هاجروا بعد ذلك ورأوا الذين سبقوهم قد فقهوا في الدين: أرادوا أن يعاقبوا أزواجهم وأولادهم، فزين لهم العفو. وقيل: قالوا لهم: أين تذهبون وتدعون بلدكم وعشيرتكم وأموالكم، فغضبوا عليهم وقالوا: لئن جمعنا الله في دار الهجرة لم نصبكم بخير، فلما هاجروا منعوهم الخير، فحثوا أن يعفوا عنهم ويردّوا إليهم البر والصلة"[١].

والملاحظ في الآية الكريمة أن الله تعالى جمع بين العفو والصفح والمغفرة مسندة إلى (الذين آمنوا)، ثم ذيل سبحانه ذلك بمغفرته ورحمته جزاء لمن أطاعه فاتمر بأوامره، بصيغة فعول الدالة على شَدِيد غُفْرَانِه. ولكن الزمخشري لم يلتفت إلى هذا كله، فلم يشر إلى الفرق بين العفو والصفح والمغفرة، وتنبه ابن عاشور إلى ذلك فقال: "وَالْعَفْوُ: تَرْكُ الْمُعَاقَبَةِ عَلَى الذَّنْبِ بَعْدَ الِاسْتِعْدَادِ لَهَا. وَلَوْ مَعَ تَوْبِيخٍ. وَالصَّفْحُ: الْإِعْرَاضُ عَنِ الْمُذْنِبِ، أَيْ تَرْكُ عِقَابِهِ عَلَى ذَنْبِهِ دُونَ التَّوْبِيخِ. وَالْغَفْرُ: سَتْرُ الذَّنْبِ وَعَدَمُ إِشَاعَتِهِ. وَالْجَمْعُ بَيْنَهَا هُنَا إِيمَاءٌ إِلَى تَرَاتُبِ آثَارِ هَذِهِ الْعَدَاوَةِ وَمَا تَقْتَضِيهِ آثَارُهَا مِنْ هَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ الثَّلَاثِ ... وَإِنَّمَا يَعْفُو الْمَرْءُ وَيَصْفَحُ وَيَغْفِرُ عَنِ الْمُذْنِبِ إِذَا كَانَ ذَنْبُهُ مُتَعَلِّقًا بِحَقِّ ذَلِكَ الْمَرْءِ وَبِهَذِهِ الْأَفْعَالِ الْمَذْكُورَةِ هُنَا مُطْلَقَةً وَفِي أَدِلَّةِ الشَّرِيعَةِ تَقْيِيدَاتٌ لَهَا"[٢].

وحين نتتبع نصوص العرب في مختلف العصور بعد ذلك نلاحظ أن (الصفح) ظل متداولا بالمعاني التي كانت سائدة من قبل، وأضيفت له معان جديدة، منها:

-عرض صفحات الكتاب: قال الخليل: "صَفَحْتُ وَرَقَ المُصْحَف صَفْحًا"[٣].

-الضرب بصفحة السيف: كما في قول أبي فراس الحمداني:

١- الزمخشري، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، ٥٥٠/٤.

٢- ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ٢٨٥/٢٨.

٣ – الخليل، أبو عبد الرحمن بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، **كتاب العين**، حققه مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د.ت)، ١٢٢/٣.

صَفُــوحٌ عِنْــدَ قُدْرتِـــــــهِ كَريمٌ قَليلُ الصَّفْحِ ما بَيْنَ الصِّفَاحِ[1].

- الرد والمنع: كما في قول عبد الحميد الكاتب يوصي عبد الله بن مروان: "إيّاك أن يصل إليك أحد من جندك وجلسائك وخاصّتك وبطانتك بمسألة يكشفها لك، أو حاجة يبدهك بطلبها، حتّى يرفعها قبل ذلك إلى كاتبك الذي أهدفته لذلك ونصبته له، فيعرضها عليك ... وإن كرهت قضاء حاجته، وأحببت ردّه عن طلبته، وثقل عليك إجابته إليها، وإسعافه بها، أمرت كاتبك فصفحه عنها، ومنعه من مواجهتك بها، فخفّت عليك في ذلك المؤونة، وحسن لك الذّكر، ولم ينشر عنك تجهّم الردّ، وينلك سوء القالة في المنع، وحمل على كاتبك في ذلك لائمة أنت منها بريء الساحة"[2].

المبحث الرابع: تصاقب ألفاظ التسامح وتراودها في السياق.

نلحظ تراود ألفاظ التسامح وتصاقبها في سياق واحد بدقة متناهية، وخاصة في القرآن الكريم، فما جاء مع لفظ من حقل دلالي دال على التسامح يختلف عن لفظ آخر ينتمي للحقل ذاته، ف"اغفر"، مثلا، لازمت "الذنوب"، و"كفّر" لازمت "السيئات". قال تعالى: ﴿ رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ ﴾ (آل عمران١٩٣).

حقا إن الغفران، والتكفير كلاهما ستر، ولكن الأول يتضمن معنى عدم العقاب، والثاني يتضمن ذهاب أثر الإساءة.

وفي الآية الكريمة تعلق فعل (اغفر) بالذنوب، وتعلق فعل (كفِّر) بالسيئات، في دقة للتعبير عن التسامح، إذ الذنب هو ما يقترفه العبد بحقّ ربّه

---

١ – أبو فراس، **ديوان أبي فراس الحمداني**، شرحه خليل الدويهي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٩٩٤، ص٧٨.

٢ – القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القاهري، **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء**، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت)، ٢٠٨/١٠.

من ترك الواجبات، أي أن الذنب هو ما يضر به العبد نفسه، مثل ترك الصلاة، والصوم، والزكاة، والحج، وارتكاب المحرّمات فيسمى صاحبه مذنبا، ويكون حقّ المغفرة فيه لله سبحانه عندما يندم المذنب ويستغفره ويتوب إليه ولا يرجع للذنب مرة أخرى، أما السيئة فهي المعصية والإساءة إلى الآخرين، كالغيبة والنميمة، والسرقة، والتعدي والتجاوز على حقوق الآخرين﴿ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ﴾ (هود: ١١٤)، فالسيئة شيء يضر الإنسان به غيره. ولا تكفيه التوبة، بل لا بد هنا من رد المظلمة، أو الاعتذار، أو مسامحة المظلوم. ويجب القيام بأعمال صالحة (حسنات)، مقابل السيئات ليكفرها الله عز وجل، يقول تعالى:﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفٗا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴾ (هود١١٤)، فلما كانت المغفرة هي المجازاة بالستر أو ما فوق الستر من الصفات المتجاوزة للطبيعة البشرية ذكرها الله سبحانه مع الذنوب الخاصة بحق الله، أما الذنوب في حق البشر فقد ورد التعبير عنها بلفظ من ألفاظ التسامح كان أقل درجة، "وَالْغَفْرُ وَالتَّكْفِيرُ مُتَقَارِبَانِ فِي الْمَادَّةِ الْمُشْتَقَّيْنِ مِنْهَا إِلَّا أَنَّهُ شَاعَ الْغَفْرُ وَالْغُفْرَانُ فِي الْعَفْوِ عَنِ الذَّنْبِ، وَالتَّكْفِيرِ فِي تَعْوِيضِ الذَّنْبِ بِعِوَضٍ، فَكَأَنَّ الْعِوَضَ كَفَّرَ الذَّنْبَ أَيْ سَتَرَهُ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ كَفَّارَةُ الْإِفْطَارِ فِي رَمَضَانَ. وَكَفَّارَةُ الْحِنْثِ فِي الْيَمِينِ إِلَّا أَنَّهُمْ أَرَادُوا بِالذُّنُوبِ مَا كَانَ قَاصِرًا عَلَى ذَوَاتِهِمْ، وَلِذَلِكَ طَلَبُوا مَغْفِرَتَهُ"[١].

وإن لمسنا من ابن عاشور مخالفة لما ذكرنا، ورأيه محل تقدير فنرى أن ابن عاشور لا يعتبر المغفرة أعلى مرتبة، كما ذكرنا، ويربطها بمعنى الغفران والعفو دون أن يفرق بينهما. والحق أن للسيئات كفارات وإن عاد المرؤ لها، ولذا كان التكفير عنها جزاء لها، أما التقصير في حق الله فالتوبة منه لها أعظم الجزاء، وفيها دلالة على عظم المقصر في حقه، فلعظمته كافأ بأعظم من ذلك.

١- ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، ١٩٩/٤.

إن الذَّنب مَا يتبعهُ الذَّم أَو مَا يتبعه العَبْد من قَبِيح فعله، وَذَلِكَ أَن أصل الْكَلِمَة الِاتِّبَاع على مَا ذكرنَا فَأَما قَوْلهم للصَّبِيّ: قد أذْنب، فإنه مجَاز. وَيجوز أَن يُقَال: الْإِثْم هُوَ الْقَبِيح الَّذِي عَلَيْهِ تبعة، والذنب هُوَ الْقَبِيح من الْفِعْل. وَلَا يُفِيد معنى التبعة، وَلِهَذَا قيل للصَّبِيّ قد أذْنب، وَلم نقل قد أَثم، وَالْأَصْل فِي الذَّنب الرذل من الْفِعْل كالذنب الَّذِي هُوَ أرذل مَا فِي صَاحبه والجرم مَا يَنْقَطِع بِهِ عَن الْوَاجِب وَذَلِكَ أَن أَصله فِي اللُّغَة الْقطع وَمِنْه قيل للصرام الجرام وَهُوَ قطع[1].

وقد خلط كثير من المفسرين فاعتبرهما مترادفين، كما نرى في قول القرطبي: ﴿رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾ (آل عمران١٩٣) تأكيد ومبالغة في الدعاء. ومعنى اللفظين واحد، فإن الغفر والكفر: الستر"[2].

في حين اعتبر الطبري الحقلين مختلفين، وخالف ما ذهبنا إليه، يقول: "يقول: فاستر علينا خطايانا، ولا تفضحنا بها في القيامة على رؤوس الأشهاد، بعقوبتك إيانا عليها، ولكن كفّرها عنا، وسيئات أعمالنا"[3].

وفي تفسير الخازن: "اغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا، فيدخل فيه جميع الصغائر والكبائر. وَإِسْرافَنا فِي أَمْرِنا يعني ما أسرفنا فيه فتخطّينا إلى العظام من الذنوب"[4].

وإن كان مقصد المفسرين ليس الإبحار في الفروق الدلالية مما يضع العذر لهم في عدم الفصل غير أن أي دراسة لغوية معنية بهذا. فما الفرق بين

---

١ – العسكري، **الفروق اللغوية**، ٢٢٩.

٢– القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، حققه: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٩٦٤، ٣١٧/٤.

٣– الطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، ٣٧٩/٢.

٤– الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، **لباب التأويل في معاني التنزيل**، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ٣٣٤/١.

كفّر عنهم سيئاتهم وغفر لهم ذنوبهم وحطّ عنهم خطاياهم؟ السيئات هي الصغائر، صغار الذنوب. والذنب أكبر والخطيئة عامة. لماذا يستعمل مع السيئات التكفير والمغفرة مع الذنوب في قوله تعالى:﴿ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا ﴾ (آل عمران١٩٣)؟ قلنا: السيئات: الصغائر، والذنوب الكبائر، والتكفير في الأصل الستر، وكفَّر الشيء أي ستر. والكافر، في المعنى الشرعي، هو الذي خرج عن الملة. وأصله المعنى اللغوي، وهو الستر، يقال: كفر البذرة أي غطاها وسترها بتراب. والزارع تسميه العرب كافرا لأنه يستر البذرة في الأرض، والليل تسميه كافرا لأنه يستر الناس. أما المغفرة فمن المِغفَر، وهو الذي يُلبس في الحرب حتى يمنع السِهام. فأيهما الأمنع من الإصابة المِغفر أو التراب في الأرض؟ المِغفر أمنع، فإن الليل يستر لكن لا يمنع سهما أو إصابة وإنما يستر على العموم ولا يمنع الضربات، أما المِغفر فيمنع. فلما كان الذنب أكبر فهو يحتاج إلى مانع أكبر لذا ترد معه المغفرة، لأن الذنب أكبر، الذنب يصيب الإنسان إصابة كبيرة فيحتاج إلى مغفرة كما يحتاج المِغفر في الحرب. وكفّر تعني ستر، وقد تكون دون منع أو قد تكون بمانع خفيف لذا قال تعالى:﴿ فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا ﴾ (آل عمران١٩٣). فعندما تكفر البذرة في التربة تحتاج حفرة صغيرة فتسترها لكن المغفرة أكبر. إذن الذنب أكبر من السيئة، ولذلك تستعمل معه المغفرة لأنه لما كان أكبر احتاج لوقاية أكبر، والخطيئة عامة قد تكون لأكبر الذنوب، وقد تكون للصغائر تستعمل فيها كلها، السيئة صغائر، وقد تكون من اللمم، أنت تقول أسأت إلى فلان، ولا تقول له أذنبت معه. والذنب أكبر، يستعمل (كفر عنا سيئاتنا) لأنها صغيرة، ومع الذنوب يستعمل الغفران.

وفي سياق قرآني آخر تزاحمت ألفاظ التسامح، يقول تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ مِنۡ أَزۡوَٰجِكُمۡ وَأَوۡلَٰدِكُمۡ عَدُوّٗا لَّكُمۡ فَٱحۡذَرُوهُمۡۚ وَإِن تَعۡفُواْ وَتَصۡفَحُواْ وَتَغۡفِرُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴾ [التغابن: ١٤]. تحدثنا، في المبحث

المخصص للصفح، عن هذه الآية، وركزنا القول على أسرار ورود (تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا) في سياق واحد. وهنا نستكمل الوصف فنتساءل عن معاني (غفر) و(عفا) باعتبار الخلاف في معانيهما وأيهما أقوى وأعلى مرتبة في دلالته على المغفرة والعفو؟ ذهبت طائفة من أهل العلم إلى أن العفو أبلغ من المغفرة؛ لأن العفو محو، والمغفرة ستر. قال أبو حامد الغزالي رحمه الله:

"الْعَفوّ: هُوَ الَّذِي يمحو السَّيِّئَات، ويتجاوز عَن الْمعاصِي، وَهُوَ قريب من الغفور، وَلكنه أبلغ مِنْهُ، فَإِن الغفران يُنبئ عَن السّتْر، وَالْعَفو يُنبئ عَن المحو، والمحو أبلغ من السّتْر"[1]. وقال الشيخ محمد منير الدمشقي رحمه الله: "العفو في حق الله تعالى: عبارة عن إزالة آثار الذنوب بالكلية، فيمحوها من ديوان الكرام الكاتبين، ولا يطالبه بها يوم القيامة، وينسيها من قلوبهم، لئلا يخجلوا عند تذكيرها، ويثبت مكان كل سيئة حسنة، والعفو أبلغ من المغفرة؛ لأن الغفران يشعر بالستر، والعفو يشعر بالمحو، والمحو أبلغ من الستر "[2].

وذهب آخرون إلى أن المغفرة أبلغ من العفو؛ لأنها سترٌ، وإسقاطٌ للعقاب، ونيلٌ للثواب، أما العفو: فلا يلزم منه الستر، ولا نيل الثواب. قال ابن جزي رحمه الله: "العفو: ترك المؤاخذة بالذنب. والمغفرة تقتضي، مع ذلك، الستر. والرحمة تجمع ذلك مع التفضل بالإنعام"[3].

١- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، **المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى**، حققه: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي للطباعة والنشر، قبرص، ١٩٨٧، ص١٤٠.

٢- الدمشقي، محمد منير، **النفحات السلفية شرح الأحاديث القدسية على الإتحافات السنية**، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٩٨٧، ص٨٧.

٣- ابن جزي، أبو القاسم، محمد بن أحمد الكلبي الغرناطي، **التسهيل لعلوم التنزيل**، حققه: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ١٤١٦هـ، ١/١٤٣.

وقال الرازي: "الْعَفْو أَنْ يُسْقِطَ عَنْهُ الْعِقَابَ، وَالْمَغْفِرَة أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْهِ جُرْمَهُ، صَوْنًا لَهُ مِنْ عَذَابِ التَّخْجِيلِ وَالْفَضِيحَةِ، كَأَنَّ الْعَبْدَ يَقُولُ: أَطْلُبُ مِنْكَ الْعَفْوَ، وَإِذَا عَفَوْتَ عَنِّي فَاسْتُرْهُ عَلَيَّ"[١].

وقال الكفوي: "الغفران: يَقْتَضِي إِسْقَاط الْعقَاب، ونيل الثَّوَاب، وَلَا يسْتَحقّهُ إِلَّا الْمُؤمن، وَلَا يسْتَعْمل إِلَّا فِي الْبَارِي تَعَالَى. وَالْعَفو: يَقْتَضِي إِسْقَاط اللوم والذم، وَلَا يَقْتَضِي نيل الثَّوَاب"[٢].

وقال العسكري: "الْفرق بَين الْعَفو والغفران أَن الغفران يَقْتَضِي إِسْقَاط الْعقَاب، وَإِسْقَاط الْعقَاب هُوَ إِيجَاب الثَّوَاب؛ فَلَا يسْتَحق الغفران إِلَّا الْمُؤمن الْمُسْتَحق للثَّواب. وَلِهَذَا لَا يسْتَعْمل إِلَّا فِي الله، فَيُقَال: غفر الله لَك، وَلَا يُقَال غفر زيد لَك، إِلَّا شاذا قَلِيلا ... وَالْعَفو يَقْتَضِي إِسْقَاط اللوم والذم، وَلَا يَقْتَضِي إِيجَاب الثَّوَاب، وَلِهَذَا يسْتَعْمل فِي العَبْد، فَيُقَال: عَفا زيد عَن عَمْرو؛ وَإِذا عَفا عَنهُ لم يجب عَلَيْهِ إثابته.

إِلَّا أَن الْعَفو والغفران لما تقَارب معنياهما تداخلا، واستعملا فِي صِفَات الله جلّ اسْمه على وَجه وَاحِد؛ فَيُقَال: عَفا الله عَنهُ، وَغفر لَهُ؛ بِمَعْنى وَاحِد. وَمَا تعدى بِهِ اللفظان يدل على مَا قُلْنَا، وَذَلِكَ أَنَّك تَقول عَفا عَنهُ، فَيَقْتَضِي ذَلِك إِزَالَة شَيْء عَنهُ. وَتقول: غفر لَهُ فَيَقْتَضِي ذَلِك اثبات شَيْء لَهُ"[٣].

والرأي أن المغفرة أبلغ من العفو، على القول الراجح؛ لما تتضمنه من الإحسان والعطاء. أما القول بأن المغفرة: أن يسامحك الله على الذنب، مع بقائه في صحائفك، وأن العفو مسامحة مع محو الذنب من الصحائف فلا يدل عليه

١- الرازي، **مفاتيح الغيب**، ١٢٤/٧.

٢- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، حققه: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.ت)، ص٦٦٦.

٣- العسكري، **الفروق اللغوية**، ص٢٣٥-٢٣٦.

دليل من السياق القرآني أو من المعاجم اللغوية، فسياق الآيات واقتران المغفرة بالله أكثر من العفو، وارتباطها بالجزاء الأخروي يؤكد ما ذهبنا عليه، كذلك الترتيب والترقي في الآية حيث جعل المغفرة آخر الدرجات، ولو كان العفو بمعنى الستر لخالف ما ذكره الله سبحانه وتعالى لنبيه في قوله:﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ﴾ ، (التوبة٤٣)، فما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لم يستره الله، بل عفا عنه، والدليل قوله: "لم أذنت لهم".

وهذا يدعم ما أكدته هذه الدراسة.

وبما أن المغفرة هي أعلى درجة من العفو والستر والمجازاة جاء الصفح بعدها، وهو البدء بصفحة جديدة، وتجاوز الماضي بغض النظر هل تم العقاب وتم البدء من جديد؟ ليأتي العفو بعدها وهو أقلها. وفي ربطه بالذات البشرية والمعاملات الإنسانية ما يتناسب والطبيعة البشرية التي ليست بملائكية.

خاتمة:

يزخر القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، ومصادر التراث العربي في مجالات العلوم والآداب برصيد غني من الألفاظ المنتمية إلى حقل التسامح، عمدنا في هذه الدراسة إلى تتبع استعمالات ثلاث منها، هي (غفر)، (وعفا)، و(صفح)، ومشتقاتها بمنهج سياقي تحليلي مستند إلى أدوات معجمية، ورؤية بلاغية تعمق النظر في استعمالات الألفاظ، وحقولها الدلالية، ورصد تطورها خلال رحلتها في العربية قبل الإسلام وبعده.

وقد خلص البحث إلى جملة من النتائج، منها:

١. أن هذه الألفاظ عربية متجذرة في تاريخ اللغة العربية الممتد في الزمان، فقد وصلنا عدد من شواهدها في نصوص الشعر قبل الإسلام، وكانت تعبر عن مفاهيم من التسامح الإنساني الموافق للفطرة البشرية.
٢. أن التحول الدلالي للألفاظ يشهد للسياق القرآني الحاضن لهذه المعاني السامية من التسامح ويدل على أن الإسلام عزز هذه الألفاظ، وأضفى عليها من قدسيته، وقوته وجماله.
٣. أن ألفاظ التسامح تتفاوت تفاوتا بينا في الدلالة، وخاصة من خلال السياق القرآني الذي منح كل واحدة منها خصوصية تميزها عن غيرها.
٤. هذه الألفاظ، وإن كانت تنتمي إلى حقل دلالي واحد، هو حقل التسامح، يختص كل منها بحقل فرعي خاص.
٥. ليس بين هذه المفردات ترادف تام، لأنها ربما تتقارب معانيها، أحيانا، دون أن تتطابق. وقد أثبتت الدراسة أن بعض العلماء توهموا ورود بعضها في آي من القرآن الكريم مترادفة. ولكن النظر، بعمق، في ثنايا التركيب القرآني، يثبت الفروق بينها، ويستبعد مجيء بعضها توكيدا لمعنى لفظ سابق.

٦. أن هذه الألفاظ تبرز جانبا مشرقا من قيم التسامح، سواء في دلالاتها الإنسانية العامة قبل الإسلام، أو في دلالاتها الإسلامية التي تعزز الفطرة البشرية وتقويها.
٧. أن الحقل الدلالي "غفر"، وفق ما رأيناه، يعتبر هرم التسامح لما فيه من حمولة معنوية تحوي المسح والمجازاة ثم الجزاء.
٨. تبين من دراسة "غفر" و"عفا" و"صفح" أنها ألفاظ غنية بالمشتقات، وبالحمولة المعبرة عن قيمة من القيم الفرعية للتسامح، والإحسان.
٩. أن القرآن الكريم قد جعل هذه الألفاظ مظهرا من مظاهر إعجازه البياني حين عبر بها تعبيرا بلغ المنتهى في الفصاحة والبلاغة.
١٠. أورد القرآن الكريم هذه المفردات في صور مختلفة، فأتى باللفظ تارة مفردا غير مقترن بألفاظ التسامح، وتارة مقترنا بها، إما ثنائيا، وإما ثلاثيا، وناسبت كل صورة المقام المعنوي، والجمال اللفظي.
١١. أن سياق الحديث النبوي تابع للسياق القرآني في معاني الألفاظ، وناق الحقول الدلالية ذات الصلة بالتسامح.

التوصيات:

بعد هذه النتائج نوصي بما يلي:

١. زيادة البحث اللغوي الدقيق في مجال الحقول الدلالية ذات الصلة بمفهوم التسامح الواسع، وبيان أثرها، باعتبارها بنيات ذات نظام متماسك العناصر تربطها شبكة من العلاقات فتنتج مفاهيم سياقية صانعة لمعان دقيقة مختلفة.
٢. الاسترشاد بجهود العلماء في الكشف عن الثراء الدلالي واللغوي الموجود في كتب التراث، وخاصة في القواميس، وكتب التفاسير، وإكمال ما بدأوه، وما لم يتمكنوا من إبرازه لترسيخ هوية التسامح في الثقافة العربية والإسلامية.
٣. توجيه طلاب الدراسات العليا، للبحث في هذه المواضيع في أفق استخراج كنوز التراث العربي، وبخاصة المصنفات المخطوطة التي لم تصل إليها يد المحققين بعد.

قائمة المراجع

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك الجزري، **النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٩٧٩.
- الأنباري، أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن، **الأضداد**، حققه: محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٨٧.
- البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع الصحيح**: وهو الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وسننه وأيامه، تحقيق جماعة من العلماء، المطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ، ثم صَوّرها محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- بشر بن أبي خازم، **ديوان بشر بن أبي خازم الأسدي**، قدم له وشرحه: مجيد طراد، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٤.
- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، حققه: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤١٨هـ.
- ابن جزي، أبو القاسم، محمد بن أحمد الكلبي الغرناطي، **التسهيل لعلوم التنزيل**، حققه: عبد الله الخالدي، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ١٤١٦هـ.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، **الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية**، حققه: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٩٨٧.
- حاتم الطائي، **ديوان حاتم بن عبد الله الطائي وأخباره**، حققه عادل سليمان جمال، مطبعة المدني، القاهرة، (د.ت).

- الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي، **لباب التأويل في معاني التنزيل**، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.
- الخليل، أبو عبد الرحمن بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي، **كتاب العين**، حققه مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (د.ت)، ١٢٢/٣.
- ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي، **جمهرة اللغة**، حققه: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٧.
- الدمشقي، محمد منير، **النفحات السلفية شرح الأحاديث القدسية على الإتحافات السنية**، مكتبة التراث الإسلامي، القاهرة، ١٩٨٧.
- الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر فخر الدين، **مفاتيح الغيب**، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
- الراغب، أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، حققه: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، دمشق، ١٤١٢هـ.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله، **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل**، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- السموأل، ابن غريض بن عاديا الأزدي، **ديوان السموأل**، حققه عيسى سابا، دار بيروت، ١٩٨٢.
- الشنفرى، عمرو بن مالك، **ديوان الشنفرى**، حققه إميل بديع يعقوب، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٩٩٦.
- الشنقيطي، عبد القادر بن محمد بن محمد سالم المجلسي، **نزهة الأفكار في شرح قرة الأبصار**، حققه جماعة من ذوي المؤلف، نواكشوط، موريتانيا، ٢٠٠١.

- الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الجيزة، ٢٠٠١.
- طرفة بن العبد، **ديوان طرفة بن العبد**، حققه مهدي محمد ناصر الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ٢٠٠٢.
- طنطاوي، محمد سيد، **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**، دار نهضة مصر، القاهرة، ١٩٩٧-١٩٩٨.
- ابن عاشور، محمد الطاهر، **أصول الإنشاء والخطابة**، حققه ياسر بن حامد المطيري، دار المنهاج، الرياض، ١٤٣٣هـ.

و**التحرير والتنوير**، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤.

- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد، **الفروق اللغوية**، حققه: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، (د.ت).
- علي الجندي، **في تاريخ الأدب الجاهلي**، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١٩٩١.
- عنترة، ابن شداد العبسي، **ديوان عنترة**، مكتبة الجامعة، بيروت، ١٨٩٣.
- العوتبي، سلمة بن مُسْلِم الصُحاري، **الإبانة في اللغة العربية**، حققه: عبد الكريم خليفة، وآخرون، وزارة التراث القومي والثقافة، مسقط، سلطنة عمان، ١٩٩٩.
- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، **المقصد الأسنى في شرح معاني أسماء الله الحسنى**، حققه: بسام عبد الوهاب الجابي، الجفان والجابي للطباعة والنشر، قبرص، ١٩٨٧.
- فاضل صالح السامرائي، **معاني الأبنية في العربية**، دار عمار، الأردن، ط٢، ٢٠٠٧.
- أبو فراس، **ديوان أبي فراس الحمداني**، شرحه خليل الدويهي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٩٩٤.

- القرطبي، أبو عبد الله، محمد بن أحمد الأنصاري، **الجامع لأحكام القرآن**، حققه: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٩٦٤.
- القلقشندي، أحمد بن علي بن أحمد الفزاري القاهري، **صبح الأعشى في صناعة الإنشاء**، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ت).
- ابن القوطية، أبو بكر محمد بن عمر القرطبي، **كتاب الأفعال**، حققه: علي فوده، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٢، ١٩٩٣.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم**، حققه: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون، بيروت، ١٤١٩هـ.
- الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، **الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية**، حققه: عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، (د.ت).
- المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **تفسير الجلالين**، دار الحديث، القاهرة، (د.ت).
- ابن منظور، محمد بن مكرم أبو الفضل، جمال الدين الإفريقي، **لسان العرب**، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤.
- النابغة الذبياني، **ديوان النابغة الذبياني**، شرح وتقديم عباس عبد الستار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣، ١٩٩٦.
- ابن هشام، عبد الملك بن أيوب الحميري المعافري، **السيرة النبوية**، حققه مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ الشلبي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة، ٢، ١٩٥٥.
- **الموسوعة الحديثية**: https://www.dorar.net/hadith
- **الموسوعة الشعرية**: https://poetry.dctabudhabi.ae